

صرف معاش سجين

وصف الخدمـة

الشروط



- 2. أن يحكم على المؤمن عليه حكما نهائياً وغير قابلاً للطعن.
- 3. أن لا تقــل مــدة عقوبــة السـجن المحكــوم بهــا على المؤمــن عليــه عــن 10 ســنوات أو بقــدر المــدة الباقيــة لبلوغــه ســن التقاعــد.
 - 4. أن لا تقل مدة الإشتراك عن (36) اشتراك شهرى.
 - 5. أن لا يكون المؤمن عليه مستحقاً لمعاش الشيخوخة أو العجز أو الوفاة.
 - 6. أن لا يكون صاحب معاش أو راتب.

ملاحظة:

يتــم إيقــاف صــرف المعــاش في حالــة الافــراج عــن المؤمــن عليــه قبــل إنقضــاء فتــرة

صـرف معــاش لأســرة المؤمــن عليــه الملتحــق بتأميــن الشــيخوخة والعجــز والوفــاة في حــال الحكــم عليــه حكمــا نهائيــا غيــر قابــلا للطعــن بالســجن مــدة لا تقــل عــن 10 ســنوات أو بقــدر المــدة المتبقيــة لبلوغــه ســن التقاعــد ولديــه مــدة اشــتراك لا تقــل عــن (36) شــهر.



الوثائق المطلوبة

- اخطار انتهاء الخدمة مبيناً فيه كافة البيانات الأساسية.
- 2. تقديم طلب صرف المنفعة وفقاً للنموذج المعتمد ويوقع ويبصم عليه من قبل الوكيل بشخصـه أمام الموظف المختص،
 - 3. صورة وثيقة إثبات الهوية للمؤمن عليه
- 4. توكيـل رسـمى صـادر مـن المحكمـة المختصــة في حالـة تقديـم طلـب صـرف المنفعـة مـن وكيـل وفقـاً للنمـوذج
 - وثيقة إثبات هوية الوكيل.
- 6. إقرار مـن المسـتحقين أو الوكيـل بعـدم وجـود أي وظيفـة حكوميـة أو معـاش يصـرف للمؤمـن عليـه مـن صناديـق
- 7. إقــرار مــن قبــل المســتحقين أو الوكيــل بعــدم ممارســتهم أى عمــل أو نشــاط خاضــع للقانــون في تاريــخ تقديــم الطلب والتعهد بإخطار المؤسسـة بـأي تغييـر في بيانـات أُحـد المسـتحقين أو أي تُغييـر موجـبُ لوقـفُ أو قطـع المعـاش والالتـزام بإعـادة كافــة المبالــغ التــى صرفــت مــن تاريــخ تحقــق أحــد أســباب وقــف أو قطــع المعــاش.
- 8. إفــادة رســمية مــن النيابــة العامــة المختصــة وإدارة الســجن تؤكــد أن المؤمــن عليــه خاضـع للعقوبــة ومســجوناً تُنفيــذاً للحكــم النهائـــى والبــات الصــادر ضــده على أن تتضمــن الإفــادة بيانــات الحكــم مــن تاريــخ بـــدء المـــدة وانتهائها، واخطار المؤسســة في حالــة الإفــراج قبــل انتهــاء المـــدة.
 - 9. صورة طبق الأصل من الحكم النهائي والبات.
 - 10. حكم إعالة صادر من محكمة مختصة (للوالدين ، الأخوة والأخوات) إن وحدوا.
 - 11. شهادات الميلاد لجميع المستحقين (أقل من 18 سنة)
 - 12. وثائق إثبات الهويــة للمستحقين (سن 18 سنة وأكثر).
 - 13. عقد الزواج/حكم إثبات العلاقة الزوجية.
 - 14. وثيقة الطُّلاق للبنت أو الأخت المطلقة إن وجدت. 15. التقارير الطبية وشهادة العجز عن الكسب لأحد المستحقين إن وجد.
- 16. إفادة مـن الجهــة التعليميــة أو المعاهــد المهنيـــة تؤكــد التحــاق المســتحق للتعليــم لديهــا والمرحلــة التـــى يحرس فيها وتاريخ الالتحاق وانتهائه.